

شرح مختصر التحرير في أصول الفقه // 67 // الشيخ محمد

محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل المرسلين. خاتم النبيين وعلى الله واصحابه اجمعين. تبعاً
باحسان الى يوم الدين. سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك - 00:00:00

كانت العالم الحكيم. نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس السادس والسبعين. من التعليق على كتاب مختصر التحرير قد وصلنا الى
قوله مسالك العلة. مسالك العلة هي الطرق التي تعرف بها - 00:00:10

عليه الحكم اي كيف نعرف ان علة الحكم هي كذا. قال مسالك العلة الثاني النص. يعني ان المسلك الاول هو الاجماع. وذلك كالاجماع
على ان العلة في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يقضي القاضي وهو غضبان تشويش الفكر. نهى النبي صلى الله عليه وسلم -
00:00:30

القاضي ان يقضي وهو غضبان. لكن العلة هنا اجمع على انها ليست خصوصة الغضب. وانها اعم من ذلك فهي تشويش الفكر. فيمنع
القضاء على كل من هو في حال تشويش فكر سواء كان ذلك لغضب او - 00:01:00

حزن او لجوع او لكونه حاقدنا يحتاج الى ان يقول او الى غير ذلك من مشوشات الفكر فاء مسلك العلة هنا الذي عرفنا به العلة هو
الاجماع. وكان الاجماع على ان علة تقديم الاخ الشقيق - 00:01:30

على الاخ للاب في الميراث هي اتصال النسبين اي اتصال النسب من جهة الاب والام فقد اجمعوا على ذلك فمسالك العدة هنا هو
الاجماع. فيقياس على هذه الصورة المجمع عليها وهي التقديم في في الارث - 00:01:50

تقديمه عليه يضمن كذلك في ولادة النكاح. وآآ في آآ الجنaza ونحو ذلك الثاني النص. المسلك الثاني من مسالك العلة النص. والنص منه
ما هو صريح ومنه ما هو ظاهر ومنه ما هو ايماء. فالمؤلف هنا يجعل الایماء داخلا في النص - 00:02:10

ومنهم من يفرد الاماء ويجعله مسلكا مستقلا وستنبه على ذلك في موضعه. قال والنص منه صريح والصريح وما وضع لافادة التعليل
بحيث لا يتحمل غير العلة. وذلك لأن يقول الشارع شرعت كذا لعنة كذا - 00:02:40

او لسبب كذا. وهاتان العبارتان وهما لعنة كذا ولسبب كذا عزيزتان في الفاظ الشارع لا توجدان في القرآن ولا بالسنة. او لاجل او من
اجلي. هذه العبارة في القرآن الكريم وفي السنة. قال تعالى من اجل ذلك كتبنا علىبني اسرائيل انه من قتلني - 00:03:00

نفسا بغير نفس انه من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكانما قتل الناس جميعا من اجل ذلك. هذا نص في العلة ان العلة هي
ما ما تقدم من قتلها - 00:03:30

اه من قتل اه قابيلة هابيل. ومنه حديث حينما جعل الاستئذان من اجل البصر من اجل البصر. هذا نص على العلة. ومنه قوله صلى الله
عليه وسلم حين اذن في ادخار - 00:03:50

لحوم الاضاحي قال كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الاضاحي من اجل الدافعة والدافعة قوم اصابتهم اصابتهم مجاعة فجاؤوا مسرعين الى
المدينة والدفيف ضرب من السبیر. جاؤوا دافین مسرعين الى المدينة فسموا دافة - 00:04:10

عندما جاءوا امر النبي صلى الله عليه وسلم بايثارهم والا يدخل احد لحاما حتى يطعم هؤلاء الذين اصابتهم مجاعة. فقوله ومن اجل
الدابة هذا نص على العلة. كذلك ايضا كي من النص كي - 00:04:40

تقر عينها كي لا يكون دولة بين الاغنياء منكم. وكذلك ايضا اذا اذا لا ذقناك ضعف الحياة. وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك ذل ارتات المبطلون. وقوله صلى الله عليه وسلم لابي بن كعب حين قال له اجعل لك صلاتي كلها؟ قال - 00:05:00
اذا يغفر الله لك ذنبك كله. معنى اجعل لك صلاتي كلها اي اجعل دعائي كله صلاة عليك بان لا ادعو لنفسي. يكون دعائي جميما صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. فالمراد بالصلاه هنا الدعاء. قوله اذا اي لاجل ذلك - 00:05:30

سيغفر الله ذنبك. كذلك ايضا من النص ان عند القاضي اعلى وابن الخطاب والامدي وابن الحاجب. وذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الهرة انها ليست بنجس. انها من الطواوفين عليكم. حنشاهد ان الثانية. ما علة عدم تنفسها - 00:06:00
انها من انها من الطواوفين عليكم. فهذا فيه بيان للعلة. وقوله تعالى وما تنزلت به الشياطين وما ينبغي لهم وما يستطيعون انهم عن السمع لمعزولون وما يستطيعون اه الشياطين يستطيعون استراق السمع ولا يستطيعون ان يتنزلوا بالقرآن - 00:06:30

انهم عن السماء لاجل انهم معزولون عن السمع فهم يرمون بالشهب ولا يستطيعون الاستئماع كانوا من قبل ويستمعون يسترقون سمع ثم بعد ذلك رجموا بالشهب. فمن يستمع الان يجد له شهاب الرصد - 00:07:00

اذا انهم عن السميم المعزولون هذا تعليل لما قبله فهي من النص عند القاضي ابي اعلى وابي الخطاب هو الامد. وهي ملحقة بالفاء اكده. يعني ان ان اذا دخلت عليه الفاء كانت اكده - 00:07:20
في النصوصية على العلة. مثال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اي كانت اصرح في التعليم ذلك قوله صلى الله عليه وسلم بالرجل الذي وقصته دابتة في الحج رجل كان على ناقة كان يركب - 00:07:40

ناقته فوقسته اي كسرت رقبته القته على الارض فانكسرت رقبته فمات. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بان يكفن والا يطيب لانه محرم قال فانه يبعث يوم القيمة مليبا. فانه بيان لعلة كونه لا - 00:08:00

قمر وجهه ولا يطيب فانه علة ذلك انه يبعث يوم القيمة مليبا. لكن ان عندما تأتي بعد الفاء تكون اكده في بيان العلة اوضح في بيان العلة قد يكون قائل آآنص لا يحتمل معنى اخر - 00:08:30

فكيف يكون بعضه اكده من بعد؟ ذكرنا هنا ان نصوصية ان محل خلاف بينهم. بعضهم قال انها نص وبعضهم قال لها خير نص. فهو جرى اولا على انها نص. ثم قال انها اذا اتت بعد الفاء - 00:09:00

كانت اقوى في الدلالة على العلة. وزيد المفعول له. اي زاد بعضهم في النص الدالة على العلة المفعول له المفعول لا يجديه. ك الحديث لا ينظر الله يوم القيمة الى من جر - 00:09:20

زاره بطرأ. بطرأ مفعول يجري فيه. وقوله تعالى اذا لامسكتم خشية الانفاق. خشية مفعول لاجله. فهو يدل على العلة ايضا. وظاهر يعني ان النص منه ما هو اه صريح كما تقدم ومنه ما هو ظاهر - 00:09:40

والظاهر هو ما كان يتحمل غير العلة احتمال المرجوح. ما كان يتحمل غير العلة احتمال المرجان. وذلك كلامي الى مكي لام العلة لام التعذيب. تكون تارة ظاهرة وتكون تارة مقدرة. فالظاهره نحو قول الله تعالى كتاب انزلناه اليك لتخرج - 00:10:10

الناس من الظلمات الى النور لتجريه. بيان لعلة انزالها. وتكون مقدرة كما في قول الله تعالى ان كان هذا مال وبين ايه لان كان. ومن النص الظاهر الباء قوله تعالى في بظلم - 00:10:30

من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم. وان قام دليل انه لم يقصد التعليل فمجازا يعني انه اذا جاء اللغو الدال على التعليل وقام دليل على انه غير متكلم لم يرد باداة التعليل لم يرد بها التعليل. فاستعمال - 00:10:50

التعليق في هذا الموضوع مجاز. كان يقال لك لما فعلت؟ فتقول لاني اردت فانت جئت للفظ الدال على التعليل بادات الدالة على التعليل تقول مثلا اني اردت لكن هذا لا يصلح علة لان العلة في الاصطلاح عندهم هي المقضي - 00:11:20

الخارجي فهي الحاملة على الارادة. لا نفس الارادة. العلة ليست هي نفس الارادة. العلة هي الحامل على اراده. فاستعمال اداة التعليل هنا مجاز. ونقتصر عليها القدر. سبحانه الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفك - 00:11:50

- 00:12:10